خدم المنازل معاناة مستمرة

ECHRD

مايو ٢٠٢٤

خدم المنازل معاناة مستمرة

الائتلاف المصرى لحقوق الإنسان والتنمية مبادرة أسسها ملتقي الحوار للتنمية وحقوق الانسان وتم إشهارها بوزارة التضامن بهدف تعزيز الشراكات وتبادل الخبرات بين (٥٠٠) جمعية ومؤسسة أهلية في ٩ محافظات مصرية وهي: "القاهرة، الغربية، البحيرة، الإسكندرية، بنى سويف، سوهاج، الأقصر، قنا وأسوان".

صفحة الفيس بوك https://www.facebook.com/profile.php?id=100090569196942

© ALL RIGHTS RESERVED- 2021
FDHRD

مقدمة

يعتبر الاتجار بالبشر أحد أشكال الرق في العصر الحديث، كما يعد انتهاكًا صارخًا لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، كما أن جريمة الاتجار بالبشر ظاهرة دولية، لا تقتصر على دولة معينة، وإنما تمتد لتشمل العديد من الدول المختلفة، والتي تختلف صورها وأنماطها من دولة إلى أخرى؛ طبقًا لنظرة الدولة إلى مفهوم الاتجار بالبشر، ومدى احترامها لحقوق الإنسان، ومن صور الاتجار بالبشر على سبيل المثال الاتجار بالنساء والأطفال؛ لأغراض الدعارة، والاستغلال الجنسي، وبيع الأعضاء البشرية، وعمالة السخرة، واستغلال خدم المنازل، وبيع الأطفال؛ لغرض التبني، والزواج القسري، والسياحة الجنسية، واستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة، والاستغلال الجنسي للأطفال، واستغلال الأطفال في أعمال التسول، والاستغلال السيئ للمهاجرين بصفة غير شرعية، واستغلال أطفال الشوارع.

ومع انطلاق حركة تحرير المرأة في العصر الحديث، تنامت دعوات الدفاع عن حقوقها وكيانها، مما أدى إلى تحقق نهضة نسائية كان من أهم مظاهرها خروج المرأة لتلقي العلم، والمشاركة في الحياة الاجتماعية، وانطلقت أيضًا دعوات المساواة بينها وبين الرجل في التمتع بالحقوق الخاصة والعامة، والتي كان في مقدمتها الحق في العمل. وتوازى ذلك مع تعاظم أحد مجالات عمل المرأة والذي كان له قدرًا من الخصوصية وهو العمل بمجال الخدمة المنزلية، وأصبح يستقطب قطاعًا كبيرًا من السيدات، على مستوى العالم، حيث تنامت ظاهرة خدم المنازل في مصر والدول العربية بشكل ملفت. وتتزايد تلك الظاهرة بسبب تدني الظروف الاقتصادية لبعض الدول، الأمر الذي انعكس بدوره على مستوى المعيشة للعديد من الأفراد الذين لم يجدوا بدًا من العمل في مجال الخدمة المنزلية داخل أوطانهم، أو الالتحاق بها في الدول التي تتوافر فيها عوامل الجذب المناسبة للعمل بتلك المهنة.

فالعاملات بمجال الخدمة المنزلية يتعرضن لأشكال من الاستغلال بدرجة أكبر من غيرها من الأعمال حيث أن مهنة خدم المنازل تشمل عدة صور من الاتجار بالبشر وليست صورة واحدة فلها طابع خاص لان عملهن يتم داخل جدران المنازل ويتعرضن لكثير من صور الانتهاك لايراها أحد ولا يشعر بها، ومن أهم المشاكل التى يتعرضن لها التحرش الجنسي بهن والتشغيل الغير قانونى والعمل القصرى ، والأجر غير المناسب وهى صورة واضحة للعبودية والاستغلال والرق الحديث. وأحيانًا نجد أن خدم المنازل هم أطفال وقاصرات ومن الممكن أن يكونوا فى خدمة عائلة لديها أطفال صغار ولذلك نجد الخدم الأطفال يخدمون السادة الأطفال وهو امتهان

وانتهاك واضح لحقوق الإنسان؛ ولهذا سنناقش هذه الظاهرة من خلال عدة محاور تتمثل فى: التعرف على مفهوم الاتجار بالبشر، عرض صور واشكال الاتجار بالبشر، شرح أسباب تفشي ظاهرة عمل المرأة بالخدمة المنزلية، توضيح الانتهاكات التى تتعرض لها العاملات فى المنازل، تقديم بعض النماذج على تعرض العاملات بالمنازل للانتهاكات، توضيح الجهود الدولية والمصرية المبذولة للقضاء على ظاهرة الاتجار بالبشر، ثم تقديم بعض التوصيات التى تساهم فى الحد من الانتهاكات التى تتعرض لها العاملات فى المنازل.

مفهوم الاتجار بالبشر:

يُعرف الاتجار بالبشر بأنه تجنيد أشخاص، أو نقلهم، أو تنقيلهم، أو إيواؤهم، أو استقبالهم، بواسطة التهديد بالقوة، أو استعمالها، أو غير ذلك من أشكال القسر، أو الاختطاف، أو الاحتيال، أو الخداع، أو إساءة استعمال السلطة، أو إساءة استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر؛ لغرض الاستغلال لحد أدنى، واستغلال دعارة الغير، أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السُخرة أو الخدمة قسرًا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء.

مفهوم الاتجار بالبشر في التشريع المصرى

عرف المشرع المصري في القانون رقم(٦٤) بشأن مكافحة الاتجار بالبشر لعام ٢٠١٠م، الاتجار بالبشر بأنه" يعد مرتكباً لجريمة الاتجار بالبشر كل من يتعامل بأية صورة في شخص طبيعي بما في ذلك البيع أو العرض أو الشراء أو الوعد بهما أو الاستخدام أو النقل أو التسليم أو الإيواء أو الاستقبال أو التسليم سواء في داخل البلاد أو عبر حدودها الوطنية إذا تم ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما، أو بواسطة الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو استغلال السلطة أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه– وذلك كله– إذا كان التعامل بقصد الاستغلال أياً كانت صوره بما في ذلك الاستغلال في أعمال الدعارة وسائر أشكال الاستغلال الجنسي، واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، أو التسول أو استئصال الأعضاء البشرية أو الأنسجة البشرية أو جزء منها " .

فضلاً عن إصدارها القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم زرع الأعضاء البشرية ولائحته التنفيذية، وتعديل بعض أحكامه بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٧ ، وذلك بغرض التصدي لجريمة الاتجار بالأعضاء البشرية

باعتبارها أحد أنماط وصور الاتجار بالبشر، والذي نظم أيضاً عملية نقل وزراعة الأعضاء البشرية بشكل قانوني– ليغلق الأبواب أمام مافيا عصابات الجريمة المنظمة في التعامل مع البشر كسلع يتم تداولها بشكل يمتهن الكرامة الإنسانية ولا يتسق مع مبادئ حقوق الإنسان المتعارف عليها.

صور واشكال الاتجار بالبشر:

العمل القسري:

يشمل العمل القسري، الذي يشار إليه أيضا بالاتجار بالعمالة، مجموعة من الأنشطة التي ينطوي عليها استخدام الشخص للقوة أو الاحتيال أو الإكراه للحصول على عمل أو خدمات شخص آخر. ويتم استيفاء عنصر الأفعال في العمل القسري عندما يقوم المُتجر بتجنيد أو إيواء أو نقل أو توفير أو الحصول على شخص للعمل أو الخدمات. ويشمل عنصر الوسائل في العمل القسري استخدام المُتجر للقوة أو الاحتيال أو الإكراه. ويمكن أن تشمل الخطة القسرية التهديد باستخدام القوة، والتلاعب بالديون، واحتجاز الأجر، ومصادرة وثائق الهوية، والإكراه النفسي، والأذى بالسمعة، والتلاعب باستخدام مواد إدمان، والتهديد لأشخاص آخرين، أو أشكال أخرى من الإكراه.

ويركز عنصر الغرض على هدف الجاني المتمثل في تأمين العمل أو الخدمات. لا يوجد حد لموقع أو نوع الصناعة. يمكن للمتجرين ارتكاب هذه الجريمة في أي قطاع أو مكان، سواء كان قانونيا أو غير قانوني، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الحقول الزراعية أو المصانع أو المطاعم أو الفنادق أو مراكز التدليك أو محلات البيع بالتجزئة أو سفن الصيد أو المناجم أو المنازل الخاصة أو عمليات الاتجار بالمخدرات. وهذه العناصر الثلاثة جميعها أساسية لتشكيل جريمة العمل القسري.

هناك أنواع معينة من العمل القسري التي يتم تمييزها في كثير من الأحيان للتأكيد عليها أو لأنها واسعة الانتشار منها:

–العبودية المنزلية:

الاستعباد المنزلى هو شكل من أشكال العمل القسري الذي يتطلب فيه المتاجر بالضحية القيام بعمل في مكان إقامة خاص. وهذه الظروف تخلق نقاط ضعف فريدة. وكثيرا ما تكون العاملات في المنازل معزولات وقد يعملن بمفردهن في منزل. وكثيرا ما يتحكم أصحاب العمل في إمكانية حصولهن على الغذاء والنقل والمسكن.

إن ما يحدث في مكان الإقامة الخاص مخفي عن العالم ـ بما في ذلك عن مفتشي إنفاذ القانون ومفتشي العمل ما يؤدي إلى وضع حواجز تحول دون تحديد هوية الضحايا. والعمال المنزليون الأجانب معرضون بشكل خاص لسوء المعاملة بسبب الحواجز اللغوية والثقافية، فضلا عن الافتقار إلى الروابط المجتمعية. ويستخدم بعض الجناة هذه الأنواع من الشروط كجزء من مخططاتهم القسرية لإجبار عاملات المنازل على العمل دون الخشية من كشف أفعالهم.

-عمالة الأطفال القسرية:

ويصف مصطلح عمل الأطفال القسري مخططات العمل القسري التي يجبر فيها المتاجرون الأطفال على العمل. وكثيرا ما يستهدف المتاجرون الأطفال لأنهم أكثر ضعفا. ورغم أن بعض الأطفال قد ينخرطون قانونا في بعض أشكال العمل، فإن إجبار الأطفال على العمل أو إرغامهم عليه يظل غير قانوني. ولا تزال هناك أشكال من الرق أو الممارسات الشبيهة بالرق بما في ذلك بيع الأطفال، والعمل القسري أو الإجباري للأطفال، وعبودية الديون، وعبودية الأطفال، على الرغم من المحظورات القانونية والإدانة الواسعة النطاق. وتشمل بعض مؤشرات العمل القسري للطفل الحالات التي يبدو فيها الطفل في حضانة فرد من غير أفراد العائلة، ويستفيد من عمل الطفل ماليا شخص من خارج أسرة الطفل؛ أو حرمان الطفل العامل من الطعام أو الراحة أو الدراسة.

-الاتجار بالجنس:

يضم الاتجار بالجنس مجموعة الأنشطة التي ينطوي عليها الأمر عندما يستخدم المتجر القوة أو الاحتيال أو الإكراه لإجبار شخص آخر على ممارسة عمل جنسي تجاري أو حمل الطفل إلى ممارسة عمل جنسي تجاري. ويمكن أيضا فهم جريمة الاتجار بالجنس من خلال إطار الأفعال والوسائل والغرض. كل هذه العناصر الثلاثة مطلوبة لإثبات جريمة الاتجار بالجنس (باستثناء حالة الاتجار بالأطفال لأغراض الجنس عندما تكون الوسائل غير ذات صلة).

ويتم استيفاء عنصر الأفعال في الاتجار بالجنس عندما يقوم المُتجر بتجنيد شخص آخر أو إيوائه أو نقله أو توفيره أو الحصول عليه أو مزابنته أو استدراجه لممارسة الجنس التجاري. ويحدث عنصر الوسائل للاتجار بالجنس عندما يستخدم المُتجر القوة أو الاحتيال أو الإكراه. والإكراه في حالة الاتجار بالجنس يشمل مجموعة واسعة من الوسائل غير العنيفة المدرجة في تعريف العمل القسري. ويمكن أن يشمل ذلك الأضرار الجسيمة والأذى النفسي والاجتماعي والإضرار بالسمعة والتهديدات التي تطال الآخرين والتلاعب بالديون. وعنصر

الغرض في كل حالة من حالات الاتجار بالجنس هو نفسه: أي الانخراط في فعل جنسي تجاري. ويمكن أن يحدث الاتجار بالجنس في المنازل الخاصة أو مراكز التدليك أو الفنادق أو بيوت الدعارة، من بين مواقع أخرى، وكذلك على شبكة الإنترنت.

الاتجار بالأطفال لأغراض جنسية:

في الحالات التي ينخرط فيها الفرد في أي من الأفعال المحددة مع طفل (أقل من ١٨ عامًا)، يكون عنصر أو نوع الوسيلة غير ذي صلة بغض النظر عما إذا كان هناك دليل على الإرغام أو الاحتيال أو الإكراه. يُحظر استخدام الأطفال في ممارسة الجنس التجاري بموجب القانون في الولايات المتحدة ومعظم البلدان حول العالم.

-زواج القاصرات:

تعرف القاصرة بأنها الفتاة التي لم تبلغ سن الزواج وهو ثمانية عشر عام بينما تعرف القاصرة اجتماعيا بأنها الفتاة التي لم تبلغ سن تحمل المسئولية، باعتبارها مازالت في مرحلة الطفولة إذ لم يكتمل نضوجها الجسمي والنفسي و العقلي. يدخل زواج القاصرات ضمن جرائم الإتجار بالبشر، وهو إن كان موضوعا ليس بالجديد، إلا أن حداثته تبدو من ظهوره بصورة جديدة (لزواج السياحي ، وينتشر هذا النمط في البلدان التي تناهض الأعمال المنافية للآداب حيث يتم تغليف العلاقات المحرمة بعقود زواج عرفية أو رسمية من شأنها إظهار العلاقة الجنسية في صورة شرعية.

وهذا النمط من الإتجار بالنساء في تزايد مستمر نظرا لارتدائه ثوب الشرعية ، فعدد النساء القاصرات اللائي يقعن ضحيته في تزايد مستمر حول العالم؛ فعلي سبيل المثال يشير أحد تقارير منظمة اليونيسيف التابعة للأمم المتحدة إلى أن نحو ٧٠ مليون فتاة تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٢٤ تم تزويجهن قبل عمر ١٨ أي تقريبا ١ من كل ٣ فتيات ، و ٢٣ مليون منهن تم تزويجهن قبل عمر ١٥ عاما.

-الإتجار في الأعضاء البشرية:

من أهم أنماط العبودية الحديثة نمط الإتجار بالأعضاء البشرية، هذا النمط الذي طال الطبيعة الإنسانية وجعل من أعضاء البشر قطع غيار تتداول في الأسواق السوداء، وانتشار هذا النمط وازدهاره أنشأ عصابات تقوم بأعمال يندي لها الضمير الإنساني . وهذا النمط يختلف عن غيره من أنماط الإتجار بالبشر، ولم يكن هذا الإختلاف من ناحية ضحايا الإتجار بالبشر، فهم جميعا يأتون من خلفية إجماعيه واقتصادية فقيرة، بل يكمن

الاختلاف من ناحية المتاجرين بالبشر، فمرتكبو الإتجار بالأعضاء البشرية يشتملون بالإضافة إلي الوسطاء علي طائفة يضع المجتمع ثقته بها ، ويفترض أن يكونوا من ضمن الناس الذين يستنكرون هذه الظاهرة ، مثل الأطباء وغيرهم من الممارسين في مجال الرعاية الطبية . ويمكن القول إن مفهوم الاتجار في الأعضاء البشرية هو قيام فرد أو جماعة بتجميع الضحايا من الأطفال والنساء دون رضاء منهم، بالتحايل أو الإكراه أو الخطف أو إستغلال فقرهم ، حيث يتم نزع أعضاء هؤلاء الضحايا وبيعها كسلعة من أجل الحصول علي أرباح مالية وعليه فإن الهدف الأساسي من الاتجار في الأعضاء البشرية ليس الصحة أو الحفاظ علي حياة الأشخاص المحتاجين إليها، بل هو تحقيق الربح.

-تجنيد الأطفال:

استخدام الأطفال في الجندية هو مظهر فريد وقاس من المتاجرة بالبشر، ويتم التجنيد غير الشرعي للأطفال عبر القوة، التزوير، أو الإكراه لكي يُستغلوا للعمل أو لكي استعمالهم نساء جنس في مناطق النزاع، ويُمكن أن ترتكب هذه الممارسات من قوات حكومية، أو منظمات شبه حكومية ومجموعات الثوار، وتُقدر اليونيسيف عام ٢٠١٠ وجود أكثر من ٣٠٠ ألف طفل دون سن الـ ١٨ يُجْرَى استغلالهم حاليا في أكثر من ٣٠ نزاعًا مسلحًا في العالم.

أسباب تفشي ظاهرة عمل المرأة بالخدمة المنزلية:

أضحى تخصص النساء بالعمل المنزلي هو الظاهرة الطاغية؛ حيث إنه بالرغم من العبء الثقيل الملقى على عاتق المرأة باعتبارها أما وزوجة وربة منزل، وبرغم احتياجها إلى قضاء أوقات طويلة مع أسرتها داخل منزل الأسرة، إلا أن ظروف الحياة ألجاءتها إلى امتهان هذه المهنة كأحد البدائل القليلة المتاحة أمامهن للعيش، ومساعدة أسرهن التي تعاني من الفقر والاحتياج.

ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى غلبة النساء في مجال العمل المنزلي عن غيرها من الرجال والأطفال؛ هو عدم الاهتمام بتعليم المرأة؛ مما يضيق من فرص عملها، ويحصرها في العمل الذي يعتمد على مجهودها البدني فقط في مقابل الأجر، والذي يمثل العمل المنزلي أول صوره؛ بخلاف الرجل الذي يحظى بفرص متعددة لإكمال تعليمه مما يؤهله للالتحاق بفرص عمل متعددة ومتنوعة.

ولعل زيادة البطالة وقلة فرص العمل التي أصبحت ظاهرة تعاني منها كل المجتمعات في العصر الحالي، فضلًا عن انخفاض قيمة الأجور، كانت سببًا لقيام النساء حتى المتعلمات والحاصلات على شهادات لولوج مجال العمل المنزلي تحت العديد من المسميات الشائعة مثل مربية الأطفال، أو جليسة المرضي.

وأيضًا تقبل المرأة الأجنبية المتعلمة والحاصلة على شهادات العمل بمجال الخدمة المنزلية نتيجة لخداع وكالات الاستخدام لهن حول طبيعة الوظيفة المقترحة في ظل عجزهم عن العودة لبلادهم على نفقتهم الخاصة، فضلًا عن لجوء الكثير منهن لهذه المهنة كحل بديل ومؤقت على أمل الحصول على فرصة عمل أفضل، وتعد النساء هي الفئة الغالبة من العمالة الأجنبية بمجال العمل المنزلي بدول مجلس التعاون الخليجي بالنظر للاعتبارات الخاصة لتلك البلدان؛ وإن كان الظاهر هو غلبة الطابع الأسيوي نظرًا لتحفظ كثير من البلدان بخلاف الهند والفلبين وبنجلاديش على إرسال النساء للعمل المنزلي.

ومع ذلك لا تزال الإحصاءات الوطنية وتشريعات العمل تغفل تلك الحقيقة، الأمر الذي انعكس على حقوق المرأة العاملة بالخدمة المنزلية بالسلب، خاصة فيما يتعلق بالأجر اللائق وظروف العمل الجيدة والضمان الاجتماعي، الأمر الذي يدعو إلى ضرورة إيلاء مزيد من الاهتمام بظروف العمل الخاصة بالعاملات في الخدمة المنزلية في تلك الدول.

وأولى المشرع في جميع دول العالم المرأة عناية خاصة، وميزها بالعديد من الامتيازات في قوانين العمل، لاعتبارات إنسانية وأسرية، حيث حظر المشرع تشغيلها في مهن معينة؛ لعدم تناسبها مع بنيان المرأة من جانب وخوفًا على صحتها الإنجابية من جانب أخر.

كما حدد المشرع أوقات لا يجوز تشغيل المرأة فيها وهي بطبيعة الحال الأوقات الليلية نظرًا للأضرار والآثار السلبية الناجمة عن العمل في تلك الفترات، كما خصها بالعديد من الإجازات الخاصة نظرًا لطبيعتها؛ غير أنه لا تستفيد منها المرأة في مجال العمل المنزلي نظرًا لعدم خضوع هذه الفئة لأحكام قانون العمل. كما اهتمت معظم القوانين الداخلية للدول التي تعمل المرأة الأجنبية في مجال الخدمة المنزلية بها، سواء في مصر أو في دول الخليج العربي بالتنظيم الإداري لعملها؛ غير أن ذلك التنظيم اقتصر على الجانب الإداري دون الاهتمام بوضع قواعد حمائية لهم مما يلاقونه من انتهاكات جسيمة لحقوقهم المادية والإنسانية.

الانتهاكات التى تتعرض لها العاملات فى المنازل:

إن لدى العاملات في المنازل الكثير من المشكلات مع أصحاب العمل والتي يبدو أهمها في عدم وجود حد أدنى للمعاملة يراعى أبسط مستوى لحقوق الإنسان. وعدم وجود حدود دنيا لا بالنسبة الساعات العمل ولا بالنسبة للأجور التي تتفاوت تفاوتًا كبيرًا بين كل حالة وأخرى. وتذكر حالات كثيرة نماذج وأشكالاً للحرمان سواء في الطعام أو الكساء أو النوم أو حرية الدخول والخروج ، أو زيارة الأهل . وتأخذ الإساءة أشكالًا متعددة منها ما هو نفسي ، ومنها ما هو بدنى ، يصل أحيانًا في خطورته إلى احتياج من يقع عليها هذا الاعتداء إلى ضرورة إعادة التأهيل ، أو إلى العلاج النفسي والعضوي. وتعاني العاملات في المنازل سوء المعاملة ليس فقط من المخدومين بل ومن الأهل ، ويرين أن علاقتهن بالأهل تأخذ شكل الإهمال والاستغلال ، ويدخل بعضها في إطار مفهوم الاتجار بالبشر. كما يرين أن هناك مشكلة غياب آليات الحماية والإبلاغ عند حدوث الانتهاكات، أو عند طلب المساعدة ، والخوف من بطش المخدومين ، وردود فعلهن التي قد تصل إلى تلفيق التهم التي تزج بهن فى السجون، ويمكن تقسيم هذه الانتهاكات إلى:

-الاعتداء الجنسى:

يُعد العنف القائم على النوع الاجتماعي بما في ذلك العنف الجنسي، مشكلة عالمية تواجه العاملات المنزليات، وذلك جراء بيئة العزلة التي يعشنها داخل منازل مخدوميهن. وصرحت اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أنه، وعلى الصعيد العالمي، تُعتبر العاملات المنزليات تحديدا عرضة للعنف الجسدي والاعتداء الجنسي والحرمان من الأكل والنوم والقسوة التي يمارسها أرباب عملهن بحقهن.

وعبرت في عام ٢٠١٤ لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عن عميق القلق حيال ارتفاع نسبة انتشار العنف الأسري والجنسي ضد النساء والفتيات، وتتعرض العاملات للتحرش والعنف الجنسي بين جدران المنازل وفي وسائل النقل العام، وفي الأزقة وفي مداخل الأبنية كما في المحال التجارية. ويوحي ارتفاع نسبة اللواتي تعرضن للتحرش والعنف الجنسي من العاملات المهاجرات، أن هناك استسهال من قبل المرتكبين.

-سوء المعاملة الإنسانية للخادمة:

كشف الواقع العملي عن تعرض الخادمات بالمنازل لنوع من المعاملة غير الإنسانية، التي تمس بكرامة الخادمة، حيث يقوم البعض باحتجازهن في أماكن غير لائقة، فضلا عن التعرض الدائم للضرب الجسدي من قبل

المخدوم وأفراد أسرته، كما تتم معاملة الخادمة في كثير من المنازل بصورة لا تحفظ آدميتها، فلا يحدد لها أوقات للراحة، بل لابد أن تكون على استعداد لخدمة جميع أفراد المنزل في جميع الأوقات، فيتم إيقاظها من النوم في أوقات متأخرة من الليل للقيام ببعض الأعباء المنزلية، وتلبية احتياجات أفراد الأسرة، فضلا عن تعرضها الدائم للإيذاء النفسي المتمثل في أفعال السب والتحقير والتهديد، التي يقع غالبا من ربة المنزل؛ حيث يذهب أحد الاستشاريين النفسيين، بأن الشكوى من التعذيب اللفظي التي تتعرض له الخادمات يأتي في أكثر الحالات من النساء أكثر من الرجال نتيجة ما تتعرض له تلك النساء من عنف معنوي من قبل أزواجهن، يدفعهم لممارسة هذا العنف على الخادمة، بينما يفسر البعض الأخر العنف اللفظي التي تتعرض له الخادمة من قبل رب المنزل بأن المساحة بين الخادمة وربة المنزل تكون أقرب من المساحة بين ربة الأسرة وسائر أفرادها.

-الاعتداء على حق الخادمة في الاعتقاد:

تتعرض الخادمات أيضًا لبعض الانتهاكات التي تمس أحد حقوق الإنسان الأساسية، وهو حرية الاعتقاد، حيث يفرض المخدوم أو أفراد أسرته قيودًا تمنع من تمتع الخادمة بهذا الحق؛ بحجة الحفاظ على وقت العمل، وسلطة صاحب المنزل في تحديد البيئة الدينية التي تسود منزله.

ونتفق مع بعض الفقه في القول بأن حرية الاعتقاد من أهم الحقوق الأساسية التي يلزم توفيرها للخادمة، والتي ينعكس أثرها المباشر على مفردات حياة الخادمة، ويحي ضميرها الأخلاقي الذي يجعل منها فردًا سويًا يقدم النفع للمجتمع".

-انتهاك حق الخادمة في التواصل مع أقاربها وذويها :

يفرض بعض المخدومين قيودًا على الخادمات تحول دون تواصلهم أو اتصالهم بالعالم الخارجي، فيمنعهن من الاتصال بأقاربهم أو الخروج من المنزل إلا في أضيق الحدود، فمن العاملات المقيمات من تزور أهلها مرة في الشهر، ومنهن من تمر عليها السنة دون زيارة واحدة للأهل، أو ربما زيارة من الأهل لها. كما تفشت ظاهرة بالمجتمع الخليجي، كانت مثارًا للنقد الشديد، حيث يقوم المخدوم لدى التعاقد مع الخادمة في الحصول على جواز سفرها وحجزه؛ بحجة ضمان احترامها للعقد، والحيلولة دون سرقتها للمنزل ومحاولة الهروب، الأمر الذي يهدد حق الخدم في التنقل أو العودة لأقاربهم وذويهم، مما يؤدي إلى ارتكابهن العديد من جرائم السرقة لأوراقهن أو تزوير هوية وأوراق تمكنهن من السفر والعودة لبلادهم.

-انعدام الرضا الصحيح لعقد الخدمة المنزلية:

غالبًا ما تقع الخادمة فريسة لوسطاء ووكلاء العمل، حيث تقدم الخادمة رضاء غير صحيح يشوبه الغبن والتدليس الذي يقدمه أصحاب مكاتب الاستقدام؛ فيقوموا باستقدام الخادمة دون التوقيع على عقد واضح، أو التوقيع على عقد مكتوب بلغة لا تفهمها الخادمة، لتجد نفسها في الحقيقة أمام عمل إجباري لم تكن لترضاه لو علمت بحقيقته منذ البداية.

-انتهاك حق الخادمة في الأجر العادل:

أفرز الواقع العملي، والشكاوي التي قدمت من العديد من الخادمات، عن تعرض العديد من الخادمات لعدة انتهاكات فيما يخص حقهن في الأجر، بداية من حرمانهم منه بشكل كلي أو جزئي، وتأخير الوفاء عن موعد استحقاقه، والاقتطاع غير المبرر منه، وانتهاء بعدم عدالته وتدني نسبته مقارنة بالجهد الكبير التي تقدمه الخادمة في مجال العمل المنزلي. .

-عدم مراعاة حق الخادمة في تنظيم أوقات العمل:

بالرغم من حرص الاتفاقيات الدولية، وقوانين العمل على تنظيم أوقات العمل، ووضع حد أقصى لساعات العمل اليومي والأسبوعي، حيث تم تحديد الحد الأقصى لساعات العمل اليومية بثمان ساعات بينما الحد الأقصى لساعات العمل الأسبوعية ثمان وأربعون ساعة؛ ألا أن كثيرًا من المخدومين وذويهم يقوموا باستغلال الخادمات لفترات تتجاوز تلك الحدود بكثير، وفي أوقات غير محددة ليلًا أو نهارًا دون توقف ودون أجر إضافي.

كذلك فإن أصحاب المنازل لا يراعون ولا يعترفون غالبًا للخادمة بالحق في الإجازة الأسبوعية، بل على العكس تعمل الخادمة في العطلات الأسبوعية عملًا مضاعفًا لما تقوم به أيضًا في الأيام العادية، الأمر الذي يمثل عبئًا نفسيًا وجهدًا جسمانيًا ثقيلًا قد لا تجد الخادمة حلًا له سوى الهروب أو الانتحار.

فتتراوح عدد ساعات العمل ما بين ٥ – ٨ ساعات يوميًا للمقيمات إقامة مؤقتة، بينما النسبة الأكبر من العاملات المقيمات (٥٩%) يعملن ما بين ٩ – ١٢ ساعة يوميًا وتتعدى ساعات عمل البعض منهن لتصل

إلى أكثر من ١٢ ساعة . ومن المقيمات إقامة مؤقتة تنتهى بانتهاء ساعات العمل من يمتد عملها إلى ساعات متأخرة من الليل.

-حرمان الخادمة من التمتع بالحق في الخصوصية:

يقوم أصحاب المنزل بالاعتداء على حق الخادمة في الخصوصية بناء على حجج قد تبدو في الظاهر منطقية، غير أنها في الحقيقة أساسًا مقنعًا لحرمان الخادمة حقها في الخصوصية؛ فقد يستند المخدوم إلى حقه المشروع في التفتيش على مقتنيات وأغراض الخادمة من أجل التأكد من مشروعيتها، وعدم اقتناءها لأشياء تضر بالصحة العامة لأفراد أسرته، فضلًا عن حقه في التفتيش والبحث في ملابسها وأغراضها الشخصية حال فقدان أو اختفاء أية مقتنيات يملكها صاحب المنزل أو أي من أفراد أسرته. كما يقوم المخدوم بمراقبة اتصالات الخادمة والتنصت عليها في كثيرًا من الأحيان لمعرفة الأشخاص التي تتواصل معهم وطبيعة علاقتها بهم.

وغالبًا ما يسيء المخدوم استخدام سلطته في التفتيش والمراقبة إلى حد قد يوصف بالتعسف، مما يترتب عليه في النهاية حرمان تلك الخادمة من أن تحتفظ لنفسها بأي جانب من الخصوصية أثناء عملها في منزل مخدومها".

نماذج على تعرض العاملات بالمنازل للانتهاكات:

فى ٢٠٢٣:

-أنقذت أجهزة الأمن المصرية والمارة فتاة من الانتحار بعد محاولتها القفز من الطابق الرابع في محافظة الغربية شمال مصر. وتلقت السلطات بلاغا بمحاولة فتاة القفز من الطابق الرابع من شقة بأحد العقارات السكنية بمدينة طنطا. وتبين أن الفتاة في العقد الثالث من عمرها وتعمل خادمة، وكانت تحاول الهرب من الشقة السكنية التي تعمل بها. وتداول رواد مواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك، مقطع فيديو للفتاة لحظة محاولتها الهرب من الشقة.

- هاجر .م من محافظة السويس اعتادت على العمل لدي أصحاب المنازل، هربت من القيلا التي كانت تعمل لديها في الثالثة فجرًا بعد أن حاول صاحب المنزل التعدي عليها جنسيًّا. وخرجت مرتدية نصف ملابسها وساعدها أحد السائقين في توصيلها، وفِي الصباح تم تحرير محضر لدى شرطة التجمع الخامس، حيث كانت تعمل، لكن سرعان ما تنازلت بعد أن عُرض عليها مبلغ خمسون ألف جنيه كتعويض..

–منذ ما يقارب ٧ سنوات، تعمل كريمة عاملة مقيمة بمنزل إحدى الأسر فى القاهرة الكُبرى، حيث تقوم بأعمال الترتيب والتنظيم والنظافة، إضافة إلى أعمال الطهى ورعاية أحد أفراد الأسرة المسنين فى آن واحد، موضحة أن راتبها من هذا العمل الشاق يعينها على تسديد بعض الديون المتراكمة. وتقول: أنا عايشة معاهم بما يرضى الله، لما بدأت العمل كنت محتاجة للفلوس وأكل العيش مر. منذ بدأت العمل فى ٢٠١١ لم تحصل كريمة على أى زيادة مادية فى راتبها الشهرى، بالرغم من تبدل الأحوال الاقتصادية وارتفاع الأسعار، وبالرغم من قيامها بالمهام العملية ذاتها، حيث تعتبر أن أجرها يحمل دلالة عدم تقدير لما تقوم به من أعمال، لكنها تستعيض عنه بما تحصل عليه فى المنزل من معاملة حسنة من قِبَل أفراد الأسرة، رغم صعوبة العمل، مشيرة إلى أن زميلات لها يتعرضن للبهدلة فى العمل ويضطررن للصبر. وقالت كريمة إنها لا تتمتع بأى غطاء تأمينى يكفل مصاريف ما تتلقى من علاج شهرى لمرضها، لكن كثرة العمل أنهكتها، الأمر الذى يضطرها لترك العمل فى فترة لاحقة هذا العام: أنا مريضة ضغط وقلب، وخلاص استويت، بس أنا عاوزه أسد دينى وماقولش لحد يدينى.

فى ٢٠٢١:

–قالت فاطمة: أعمل في هذه المهنة منذ كنت في الـ١٩ من عمري. في البداية كنت أذهب إلى شقق كعاملة نظافة يومية، ثم تزوجت وأنجبت أربعة أطفال فبحثت عن عمل ثابت يوفرلي دخلاً شهرياً يساعدني وزوجي على تكاليف الحياة. تحدثت فاطمة عن فترة عملها في بيت طبيبة لديها طفلان توأم: كان الاتفاق بيننا أن أرعى الأطفال بدون أية علاقة لي بتنظيف المنزل أو الطبخ، إلا أنني فوجئت بأن صاحبة المنزل تطلب مني القيام بكل ما يخص المنزل دون أية زيادة في الراتب، وعندما كنت أرفض ذلك كانت توجه لي الشتائم. لم يقف الأمر عند هذا الحد. بعد أربعة أشهر من العمل وتحمل معاملتها المهينة، تحرش بي شقيقها الذي كان يأتي إلى منزلها كثيراً، وعندما توجهت بالشكوى إلى صاحبة المنزل اتهمتني بأنني أغويه، وفرضت علي الصمت أو إنهاء عملي في منزلها، فاضطررت أن أصمت لأن الحوجة وحشة. ظلت الأوضاع على ما هي عليه هكذا لشهور إلى أن وصل الأمر إلى محاولة اغتصابي من قبل شقيقها. صرخت ولجأت إلى الجيران والبواب، وذهبت إلى قسم الشرطة لأحرر محضراً بمحاولة اغتصابي والتعدي علي بالضرب، فاتهمتني الطبيبة بالسرقة وقايضت دعواها بتنازلي عن المحضر فتنازلت، لأني أعلم جيداً أنني لن أستطيع إثبات حقي، وأن لا حقوق قانونية لي ولكل العاملات في هذه المهنة.

فى ٢٠٢٠:

-تعرضت الطفلة أمنية إبراهيم فتحى صاحبة الـ٩ سنوات، لواقعة تعذيب بشعة، من قبل صاحب العمل ، وزوجته المغربية حال خدمتها فى منزلهما بالجيزة، بحرقها وسكب الكلور والماء الساخن على وجهها وقص شعرها، وقطع جزء من أذنها، مما أصابها بتشوهات فى وجهها وفى أماكن متعددة بجسدها، مما أثار الرأى العام. فبعد انفصال الأب عن الأم بعامين، اتفقت الأم مع سمسارة لتشغيل الطفلة خادمة لدى أسرة ، وعندما تعرضت الطفلة للإصابات من قبل صاحب العمل وزوجته، طلب من السمسارة استلام الطفلة فرفضت، كما رفضت والدتها، فاضطر المتهم التواصل مع الأب لتسليمها له، فحدثت المفاجأة لدى اكتشاف تعرض الطفلة لإصابات، وأكد إبراهيم فتحى، والد الطفلة أمنية صاحبة قضية التعذيب، أنه لم يكن يعرف بعمل طفلته كخادمة، لدى الاسرة، لأنه منفصل عن زوجته منذ عامين، وعندما تلقى اتصالاً هاتفياً منه ليسلمه طفلته فوافق على الفور، ولكنه أصيب بهول الصدمة، عندما شاهد آثار التعذيب الذى تعرضت له طفلته وقطع جزء من أذنها. وقال والد الطفلة: إن المتهم كان يريدنى أن أوقع على ورقة يثبت فيها أنه سلمنى نجلتى دون إصابات، وعندما رفضت عرض على أموالاً مقابل سكوتى وهددنى، وعندما لم يجد فائدة وأننى اتصلت بالشرطة لتحرير محضر بالواقعة، اتهمنى بالتعرض له، ولكن النيابة أفرجت عنى لعدم صحة الواقعة.

-عاشت أم عمرو، وغيرها من عاملات المنازل في مصر، مأساة حقيقية بعد فرض الحظر جراء انتشار فيروس كورونا، وانقطاع الدخل الشهري المعتاد مع منع أصحاب المنازل لهن من الدخول إلى بيوتهم خوفاً من العدوى. وفى ذلك الوقت اعتمدت أم عمرو وأبناؤها الثلاثة على الإعانات، نظراً لطبيعة العمل المؤقتة التي لا تلزم صاحب العمل بتأمين راتب أو مكافأة تمكنهن من العيش الكريم وقت الأزمات أو في حال إنهاء الخدمة، لكن هذه الإعانات لا تكفي احتياجات الأسرة في ظل غياب الدخل الأساسي المعتاد.

وتعمل أم عمرو في الخدمة المنزلية منذ ٢٥ عاماً، وأكدت أنها اتجهت لهذه المهنة لمساعدة زوجها الذي كان يعمل حارس عقار، إلا أن العمل تضاعف بعد وفاته منذ ١٨ عاماً، فأصبح فرضاً عليها قضاء معظم ساعات اليوم خارج المنزل بحثاً عن الرزق. وكان نظام اليومية هو الأنسب لها من الإقامة بأحد المنازل لكي تتمكن من مهامها المنزلية ورعاية أبنائها، وقالت السيدة الخمسينية: أحصل في اليوم على ١٥٠ أو ٢٥٠ جنيه على الأكثر، ولجني المزيد يتوجب العمل لساعات طويلة قد تصل إلى ١٤ ساعة يومياً، أو الاستغناء عن الراحة

الأسبوعية. وفيما يتعلق بأزمة كورونا قالت: الناس منعتنا من دخول البيوت خوفاً من العدوى، وانقطع الدخل نهائياً لنعيش معاناة كبيرة في ظل هذا الوضع.

-اضطرت سهام محمود للعمل سرّا بالخدمة المنزلية بعد وفاة زوجها، وواجهت في البداية معارضة شديدة من ولديها الجامعيين، موضحة أن العمل بالمنازل موصوم مجتمعياً ويعتبره البعض مهنة غير شريفة. وأوضحت سهام، ٤٠ عاماً، أنها كغيرها لا تعمل في ظل ظروف إنسانية ويتم مص دمائها لآخر قطرة، فهي تعمل منذ ١٠ سنوات بدون راحة تقريباً، ما أثر عليها صحياً، حيث تعاني من انزلاق غضروفي وآلام متفرقة بالجسم.

-منذ أكثر من ١٥ عاماً تركت سعاد المصرية دراستها الإعدادية للعمل في المنازل بأجر زهيد لا يساوي إطلاقاً الجهد المبذول في العمل. نظرة المجتمع لمهنة عاملات المنازل لا تهم سعاد أبداً، فكل ما يشغلها هو إيجاد فرصة للراحة والعيش الكريم في ظل ظروف عمل أقل قسوة، مشيرة إلى المخاطر التي تتعرض لها عند تنظيف الشبابيك أو الانزلاق على الأرض وغيرها من إصابات العمل.

فى ٢٠١٩:

-تحدثت أسماء غريب عن مهنتها لتقول أنا أم لخمسة أطفال تركني زوجي دون اى أسباب وترك لي تركة ثقيلة من المسئولية فأنا مضطرة يوميًا إلى تأمين قوت يومهم ومصاريف مدارسهم ،عملت بائعة في احد الأسواق حتى طلبت منى احدى الزبائن أن أقوم بخدمتها في منزلها وبالفعل وجدت العائد المادي مجزيًا واستمريت في العمل لديها قرابة العام وفى احدى المرات وقعت مشكلة بيني وصاحبة المنزل كانت نتيجتها أنها امتنعت عن إعطائي راتبي الشهري رغم محاولاتي المستمرة معها أن أحصل على النقود من اجل أبنائي إلا إنها رفضت منحى إياها ولم تكتف بذلك بل تعدت على بالضرب أيضا وكانت دائما ما تنعتني بكلمة خادمة وكأنها سبة أو أهانة حتى جعلتني اكره هذه الكلمة.

-بنبرة حزن ودموع روت عفاف عطية أزمتها أثناء عملها في أحد البيوت، وقالت: لن انسى ما حدث لي ولشقيقتي، فقد تعرفنا إلى سيدة كانت تحتاج إلى عاملات فعرضنا أن نعمل لديها ووافقت ولكن قررنا بعد فترة أن نتركها بسبب سوء معاملتها هي وابنتها فدائما ما كانت تستخدم الألفاظ البذيئة وأوقات أخرى العنف حتى اصطبتني بجروح في احدى المرات ونجوت من بين يديها وشقيقتي بأعجوبة.

-أم حسين مثل المئات من السيدات اللاتي يعملن لمحاولة توفير لقمة عيش ومتطلبات الحياة الكريمة لها ولأسرتها، يرتابها الخجل عند التحدث عن عملها حيث أنها تخفى طبيعة عملها عن أبنائها خوفا على مشاعرهم

أمام زملائهم. وتعمل أم حسين في خدمة المنازل منذ ١٠ سنوات بعد وفاة زوجها الذى كان يعمل ارزقى باليومية وترك لها ابنهم الأكبر واخيه الرضيع، ضاق بها الحال وعرضت عليها إحدى جاراتها العمل لدى سيدة تحتاج لخادمة في منزلها، ومنذ ذلك الحين وهى تعمل لديهم وتقوم بتنظيف الغرف وترتيب الأغراض ، بالإضافة إلى شراء الطعام وإعداده، وأكدت أن مهنة الخادمة في حد ذاتها متعبة ، وتحتاج منها أن تكون نشيطة وسريعة في حركاتها لتلبية كل متطلبات أفراد المنزل. وأضافت انه رغم أن عائد عملها يكفيها لتوفير متطلبات أبنائها البسيطة، ولكن لها عيوب متعددة ، فهي لا تتمتع بتأمين صحى أو اجتماعي، وليس لديها إجازات حتى عند المرض، بالإضافة إلى عدم وجود إطار قانونى يحميها اذا وقع عليها ظلم أو تعدى لفظي او جسدي من قبل أصحاب المنزل.

-محدش من أهلي عارف انى باشتغال في بيوت بهذه الجملة بدأت منى تروى قصتها مع العمل داخل المنازل لتقول بدأت العمل منذ اكثر من ٦ سنوات بسبب تراكم الديون على زوجها عقب طرده من المحل الذى كان يعمل به، وأصبحوا محاطين بالالتزامات والضغوط ومصاريف أبنائهم، وبدلا من أن يزج زوجها في السجن بسبب ديونه قررت منى أن تقف بجانبه لحماية أسرتها من الضياع وقررت العمل في المنازل. وقالت تحدثت إلى شقيقتي التي امتهنت هذه المهنة منذ عدة سنوات وطلبت منها أن تبحث لي عن أسرة اعمل لديها واشترطت عليها ألا تخبر أحدا من الأسرة أو الجيران لأن الأغلبية تنظر إلى هذه المهنة على أنها عمل متدن ولا ينظرون إلى الأسباب التي دفعتنا إلى اللجوء اليه ، وبالفعل عملت لدى العديد من الأسر وكان سبب تركى لأغلبها بسبب المعاملة السيئة ما بين الفاظ جارحة ومعاملة سيئة واحيانا عنف قد يصل إلى الضرب، ومن الصعب جدا أن ترتاح لأسرة وتأخذ قرارًا بالاستمرار في العمل لديها.

-قالت و.ع إنها تعرضت إلى أزمة مالية بعد الزواج بسنوات، وكان لديها طفلان، وأصيب زوجها بمرض مزمن، وتقاعد عن العمل ما اضطرها للعمل من أجل الإنفاق على أسرتها، فذهبت إلى مكتب خادمات وتركت بياناتها، وبعد أسبوع هاتفها المكتب لتذهب إلى منزل زوجين مقابل ٣ آلاف جنيه في الشهر، ووافقت بشرط أن تذهب صباحًا وتعود إلى بيتها ليلاً. وأضافت أنها فوجئت بمجرد التحاقها بالعمل بوجود صاحب البيت وأنه يعرض عليها ممارسة الرذيلة مقابل مبلغ من المال، فرفضت بشدة ولكنه هددها بالإبلاغ عنها وادعاء أنها سرقته، وأن سمسار الخدم سيشهد عليها، فشعرت بالخوف واستسلمت لرغباته الدنيئة خوفًا من اتهامها بالزور.

–قالت و.ا عاملة نظافة: نظرًا لظروفي كمطلقة ولدي طفل، عانيت كثيرًا وعملت كخادمة، وبعد شهرين من عملي فوجئت بصاحب العمل يخبرني أني ملك يمين له وأنا لا أعرف ما هو ملك اليمين، وتحدث مع وأقنعني أن من حقه أن يقيم علاقة معي بما لا يعد ذنبا أو جرمًا، وحاول معي ولكن القدرة الإلهية أنقذتني قبل أن يحدث شيء بيننا؛ حيث جاءه اتصال مهم فتركني على أن نلتقي مرة أخرى، وهنا سألت عن ملك اليمين، ووجدت أن كلامه غير صحيح، وأننا لسنا في عصر الجاهلية، وأدركت أنه كان يريد الإيقاع بي في الحرام، فتركت العمل بعد أن رفضت العلاقة معه دون زواج.

–قالت إحدى القاصرات: لم أكمل تعليمي بسبب ظروف أسرتي السيئة، فأنا أكبر إخوتي، ودبرت لي والدتي عملاً كخادمة، ووجدت صاحب البيت يتحرش بي، ووجدت أن أهلي لا يهمهم سوى الحصول على النقود، وأصبح هذا حالي مع صاحب البيت وأنا أوهم نفسي أحيانا أني لم أفعل شيئا حراما.

–نور إحدى عاملات المنازل في مصر، روت معاناتها قائلة: أولاً ليس لدينا تأمين صحي أو اجتماعي، وإذا وقع لنا أي مكروه فلن تقبلنا أي مستشفى. ، وفي البطاقة الشخصية تُكتب المهن ربة منزل. وأضافت نور، وهي متزوجة ولديها طفل: إذا تقاعدت عن العمل، لن أجد ما آكله. ولا يوجد حل آخر مشيرة إلى أنها لابد أن تعمل لتساند زوجها، الذي بدأ العمل كحارس عقار. وتابعت نور أنها وزوجها امتهنا تلك المهن لأنهما لم يستكملا تعليمهما،.

بدأت نور عملها في المنازل كجليسة أطفال عام 2011، بسبب ظروف والدتها، التي كانت تعاني آنذاك من تبعات حادثة، وقالت: نحاول أن نجد ما يكفي لقوت يومنا لأن الدنيا غلاء الآن. ودخل نور الشهري لا يتعدى ألفا ومائتي جنيه، نظير تنظيف منازل لمدة ثلاثة أيام في الأسبوع. وأشارت السيدة المصرية إلى أن حقوق أصحاب تلك المهنة ضائعة، وتضيف أنهن أكثر عرضة للإهانة من أي وقت، وأوضحت: لو غضبت صاحبة منزل منا في مرة من المرات، فيمكن أن تتهمنا بالسرقة وأمام الحكومة نكون نحن المخطئين. وحكت نور موقفاً حدث لها عندما كانت تعمل في منزل إحدى العائلات، قائلة: كنت أعمل لدى إحدى السيدات فأذهب لمنزلها ثلاثة أيام في الأسبوع طيلة ما يزيد عن عامين. وذات يوم، سقطت فوق السيدة نافذة زجاجية لخزانة بالمنزل، فاتصلت بي هاتفيا ووبختني، ووصل الأمر لحد الإهانة. وقالت نور حول نظرة المجتمع لمهنة عاملات المنازل: إن هناك سيدات تعاملهن معاملة حسنة وهناك من ينظر إليهن نظرة دونية.

-فى ٢٠١٨:

-حاولت خادمة في العقد الثالث من عمرها الانتحار بالقفز من الطابق الرابع بعقار بمصر الجديدة، هربا من تعذيب مخدومتها والتي عذبتها بخلع أظافرها وقص شعرها والاعتداء عليها بالضرب، وأصيبت عقب قفزها من الطابق الرابع بجرح قطعي في فروة الرأس وكدمات متفرقة بالجسم وتسلخات أسفل العينين، كما تبين خلع أظافرها وقص شعرها وأثار قضمة باليد اليمنى، كانت تعمل كخادمة طرف ربة منزل دائمة التعدي عليها بالضرب والتعذيب وليلة الحادث قامت بالتعدي عليها واحتجازها داخل الشقة وقامت بالخروج وحال عودة ربة المنزل قامت بالقفز من النافذة خوفا من معاودة التعدي عليها مرة أخرى. وتم ضبط ربة المنزل واعترفت بقيامها بتعذيب المجني عليها والتعدي عليها بالضرب بدعوى تعليمها كيفية العناية بالنظافة.

-تقول أم حسن وهى خادمة مصرية أنها تعانى من النظرة الدونية التي تتعرض لها بسبب مهنتها، قالت: جاتنى فرصة للعمل في مستشفى عام كعاملة نظافة، وحينما قلت ذلك لابنتى لطمت خديها خشية أن يراني بعض زملائها الذين يعرفون أننى والدتها.

-وتقول خادمة أخرى تدعى أم حمزة: نجحت أستر نفسى ولا أمد يدى. وأنفق على أبنائي من خلال العمل باليومية في منزل إحدى الأسر الميسورة. مثل زملاء مهنتها، تشكو أم حمزة من نظرة المجتمع لعاملة المنزل، وتقول إنها توافق أن تعمل عند الغريب ولا تعمل عند أقارب لها ميسوري الحال.

-سميحة. م، ٣٢ سنة، من محافظة الفيوم، وطئت قدماها أرض القاهرة منذ أن كانت في العاشرة من عمرها، حيث أجبرها والدها على ترك دراستها بعدما أخبره صديقه الذى يعمل بواباً بإحدى العمارات، في مدينة نصر، عن وجود فرصة عمل لها كخادمة في منزل سيدة خمسينية: في أقل من يومين كان أبويا واخدنى لصاحبه، والست لما شافتنى قالت له دى صغيرة وهتتعبنى، لكنهم فضلوا يتحايلوا عليها عشان تشغلنى ووعدوها إنى هكون فى طوعها، وقبل ما أبويا يسيبنى قال لى اعملى حسابك مش هتيجى القرية تانى غير زيارة.

رغم ما كانت تتعرض له سميحة من سب وضرب من قبل صاحبة المنزل، إلا أنها كانت مضطرة إلى الاستمرار فى العمل معها، مبررة ذلك بأن والدها كان ينتظر منها في نهاية كل شهر الراتب الذى تحصل عليه من سيدتها: عندى ٣ إخوات أصغر منى، وأبويا قال لى لازم تساعدى فى تربيتهم، ولو مرة ما بعتش القرشين اللى كنت باخدهم، كان بيتصل بى يستعجلنى عشان يعرف يأكلهم.

استمرت سميحة فى العمل مع تلك السيدة حتى أتمت عامها الـ١٥، ثم قررت بعدها أن تبحث عن مهنة أخرى تعوضها عما رأته خلال هذه السنوات، لكن بعد رحلة بحث دامت لأكثر من شهر، لم تجد سوى العمل فى منزل آخر بمنطقة فيصل: كل الزباين بتتعامل معانا بتكبر لأننا فى نظرهم خدم، ما يعرفوش إننا بنجرى على أكل عيشنا، ولولا إننا محتاجين القرش ما كانش حد فينا بهدل نفسه فى البيوت.

-أم مصطفى، ٣٦ سنة، لم تجد عملاً يمكنها من الإنفاق على أسرتها بعد مرض زوجها سوى العمل فى البيوت، حيث تخرج السيدة الثلاثينية يومياً من مسكنها بالمرج متجهة إلى مكان عملها الذى يختلف فى أغلب الأوقات عما قبله، لأنها تفضل العمل باليومية: بشتغل كل يوم فى بيت شكل، وساعات بتعدى أيام عليا من غير شغل، وبتجيلى فرصة إنى أشتغل مع ناس إقامة كاملة بس برفض لأن معايا أطفال بربيهم.

يختلف الأجر الذى تحصل عليه السيدة الثلاثينية بحسب المكان الذى تعمل به، بجانب طبيعة عملها فيه، حيث يُطلب منها فى بعض الأحيان الجلوس بالأطفال فقط لعدد ساعات معين، وأحياناً أخرى يطلب منها تنظيف المنزل مع طهى الطعام لصاحبته، ووفقاً لكلامها: باخد على ترويق الشقة لو مساحتها كبيرة ١٥٠ جنيه، ولو هعمل لهم الأكل باخد ٥٠ زيادة، أما لو هقعد بالأطفال باخد ١٠٠ لأن المجهود بيكون أقل، وفيه زباين بروح لهم ٣ أيام فى الأسبوع، ودول بتفق معاهم إنى آخد مرتبى بالشهر، وعلى حسب المكان اللى هشتغل فيه بحدد الأجر، وتتابع أم مصطفى التى جاءت مع زوجها من محافظة المنيا قبل ١٠ سنوات للعمل بالقاهرة حديثها، قائلة: لما كان جوزى شغال باليومية كان بيرفض إنى أطلع شغل، لكن بعد ما بقى ضهره بيوجعه مبقاش يقدر يتحرك، واشتغلت عند ناس كتير كان فيه منهم اللى بيعاملنى بما يرضى الله، ومنهم اللى كان أسهل حاجة عندهم إنهم يزعقوا ويشتموا فيّا لو حصل منى حاجة.

-لم يختلف الأمر كثيراً بالنسبة لوفاء. أ، التى تعمل مع مكاتب التخديم تارة، ومع سماسرة تارة أخرى، حيث ترى السيدة الثلاثينية ضرورة وضع العاملات فى المنازل تحت مظلة قانون يحميهن، وأن يكون لهن معاش وتأمينات تمكنهن من العيش حياة كريمة إذا أصيبت إحداهن بالمرض خصوصاً أن مهنتهن شاقة.

اتهامات كثيرة توجه إلى الخادمة المصرية من بينها السرقة وعدم الالتزام بالمواعيد والتدخل فى أمور المنزل الذى تعمل فيه، وهو الأمر الذى يثير غضب وفاء التي أكدت أن أغلبهن يخرج من منزله للبحث عن لقمة عيش شريفة: طول الوقت بيشتكوا من المصريات مع إنهم ستات طالعة تشتغل وتسعى على أكل عيشها، وأغلبهم يا إما مطلقة أو أرملة أو طالبة بتكمل تعليمها وظروفها وحشة، وأضافت وفاء بنبرة غاضبة: ليه بيرموا

اللوم علينا ما فيه سيدات كتير بنشتغل معاهم ما عندهمش رحمة وبيبصوا للعاملة وكأنها واحدة معندهاش كرامة أو عشان الفلوس هتستحمل أى حاجة، لافتة إلى أن بعض السيدات اللاتى عملت معهن خلال الـ٥ سنوات الماضية كن يشتكين لها من سوء الخادمات الأجنبيات وأنهن تعرضن للسرقة بسببهن، بجانب أن نظام أكلهن يختلف تماماً عنا، ورغم ذلك مرتباتهن ما زالت الأعلى سعراً في السوق المصري، بحسب كلام وفاء.

روت وفاء، بعض المواقف التي مرت عليها خلال فترة عملها، قائلة: فيه سيدات أختلف معاهم على السعر لأن الشقة بتكون كبيرة، وفى الوقت نفسه عايزة تدفع مبلغ قليل، وفيه ناس ما كنتش برتاح إنى أقيم معاهم، فبضطر أسيب الشغل وأمشى. وقالت: من حوالى سنة اشتغلت عند واحدة وكنت بروح لها كل يومين، وفى مرة طلبت منى إني أروح عند والدتها أنضف لها الشقة، ولما وافقت بقت تاخدنى عندها أو عند حماتها بعد ما أخلص شغلي عندها، ولما بقول لها إني تعبانة تقول لى هو انتى عملتى إيه يعنى، ومش عايزة تزود لى المرتب، رغم إنى بنضف شقتين، وقتها مستحملتش ومشيت.

فى ٢٠١٦:

-جاءت ام محمد خادمة بالأجر من ريف محافظة الفيوم بصحبة زوجها للعمل كبواب، ونظرا لضيق ذات اليد ولديها خمسة أبناء، اضطرت للعمل بالمنازل مقابل مائة جنيه يوميا للتنظيف والطهى، ولكنها كانت تتعرض للإهانة والتحرش من قبل أصحاب المنازل. وأضافت: ما باليد حيلة فلا جهة نشكو لها ولا أحد يحمى حقوقنا وليس أمامنا سوى العمل طبقا للظروف، ولا تأمين أو معاش، وعملنا يتم على أساس المعارف وأقاربهم وسمعة الخدمة التي نقوم بها، وأرفض العمل بشكل دائم لدى منزل، حتى لا أتعرض لمشاكل الإهانة والتحرش بشكل مضاعف، كما أن لدى أبنائي وزوجي يرفض، وكل ما أتمناه هو وجود تأمين ومعاش لنا، لأن الصحة هي رأس مالنا، ولكن عندما نكبر من سيتولانا؟!

-رفضت رحاب محمد، مديرة منزل، الاتهامات التى توجه للخادمات وتدافع قائلة :أعمل عن طريق الإعلانات وأضع السيرة الذاتية لي وخبراتي في العمل ورقم الهاتف للتواصل معي، فرغم حصولي على مؤهل عال، إلا أننى أتخدت من تلك المهنة سبيلاً للرزق لعدم وجود فرص عمل، وحتى لا أخضع لابتزاز وسرقة أصحاب مكاتب التخديم، فهم يحصلون على راتب شهرين مع كل عميل جديد ولا يقدمون لنا أي خدمات موازية، فقد سبقت وتعرضت لحالة تحرش، وكان رد مسؤول مكتب التخديم أن الأمر عادى ومتعارف عليه وعلى أن أحافظ على لقمة عيشي وأتغاضى، ولهذا قررت التواصل مع العملاء بمفردي عبر الإنترنت، وكثير ما أقع في فخ

النصب أو الأعمال المنافية ولكنى أتفادى كل تلك الأمور، ومن غير المنطقي الهجوم الدائم على الخادمات، فهن شريحة كبيرة من المتجمع وأصبح خريجو الجامعات يقبلن على العمل كخادمات ومديري منازل وجليسات للأطفال وكبار السن، ورغم ذلك لا قانون ينظم أو يحمى حقوقنا، فشركات التخديم تنصب على الخادمات وتحصل على أجورهن وعمولات ضخمة وكذلك لا توفر لهن الآمان أو تحصل على حقوقهن في حال التعرض لسرقة أو إهانة أو تحرش، فكل ما يهم صاحب المكتب هو العمولة والسمسرة وراحة العميل، فالراتب لا يتعدى الألفي جنيه شهرياً، ويريد الحصول على عمولة شهرية وعمولة شهر مقدماً.

الجهود الدولية والمصرية المبذولة للقضاء على ظاهرة الاتجار بالبشر:

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته الأولى على أنه " يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق"، وتؤكد المادة الرابعة على حق كل إنسان في الحرية بالنص على إنه "لا يجوز استرقاق أحد أو استعباده، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما"، وهو ما حرصت عليه المادة الثامنة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر من الأمم المتحدة.

ويتضح أن مجموعة الاتفاقيات الدولية التي اعُتمدت طوال الأعوام السابقة تحتوي على أحكام تعالج مشكلة الاتجار بالبشر وتُشكل بحد ذاتها التزاماً من جانب الدول بمكافحة هذا الانتهاك لحقوق الإنسان، ومن ثم فإن تلك الأحكام تُشكل مع بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص جزءاً جوهرياً من الإطار الدولي الذي ينظم مكافحة الاتجار بالبشر كونه انتهاكاً لحقوق الإنسان، كما ينضوي في الإطار ذاته عددٌ من الإعلانات الدولية التي تُطالب الدول بمكافحة هذه الظاهرة. **وهي تشمل :**

١. اتفاقية عام ١٩٤٩م بشأن حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير التي تقضي بأن تتعهد الدول الأطراف، باتخاذ ما يتوجب من تدابير لمكافحة الاتجار بالأشخاص من الجنسين لأغراض الدعارة(المادة ١٧).

٢. اتفاقية عام ١٩٧٩م بشأن "القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة" والتي تهيب بالدول الأطراف اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما في ذلك التشريعي منها، لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالمرأة واستغلال بغاء المرأة(المادة ٦).

٣. اتفاقية عام ١٩٨٩ بشأن حقوق الطفل والتي تنص على أن: " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض أو بأي شكل من الأشكال"(المادة ٣٥).

٤. الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم (قرار الجمعية العامة رقم٤٥/١٥٨- المؤرخ في ١٨/١٢/١٩٩٠) والتي تنص على أنه "لا يعّرض العامل المهاجر أو أي فرد من أسرته للاسترقاق أو الاستعباد"، و" لا يلزم العامل المهاجر أو أي فرد من أسرته بالعمل سخرة أو قسراً (المادة ٣).

٥. الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة ديسمبر ١٩٩٣م حيث عرف تعبير "العنف ضد المرأة " بالمادة الأولى بأنه: "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة" – ونص على إنه يشمل (المادة٢ – ب) الاغتصاب، والتعدي الجنسي، والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان آخر والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء.

٦. اتفاقية لاهاي لعام ١٩٩٣ بشأن "حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي"، والتي تحظر التبني فيما بين البلدان في الحالات التي يكون فيها الحصول على موافقة الوالدين قد تم نتيجة لدفع مبلغ أو تعويض، وتنص الاتفاقية على إنه "لا يجوز لأي شخص أن يجني مكسباً مالياً أو غيره من أي نشاط له صلة بتبني طفل بين بلد وآخر" (المادة ٣٢).

٧. بروتوكول عام ٢٠٠٠ م الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة الذي ينص على أن " تكفل الدول الأطراف عدم خضوع الأشخاص الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر للتجنيد الإجباري في قواتها المسلحة"(المادة ٢).

٨. بروتوكول عام ٢٠٠٠ م الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن "بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية" ، والذي ينص على أن "تتخذ الدول الأطراف كل الخطوات اللازمة لتقوية التعاون الدولي عن طريق الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية، لمنع، وكشف وتحري، ومقاضاة، ومعاقبة الجهات المسئولة عن أفعال تنطوي على بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية والسياحة الجنسية".(المادة ١٠).

٩. اتفاقية عام ١٩٩٩ بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢) والتي تحظر «أسوأ أشكال عمل الأطفال».

كما تُشكل المعاهدات الإقليمية وثيقة الصلة التزاماً من جانب الدول أيضاً وهي:

١. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام ١٩٦٩م (المادة ٦- تحريم الرق والعبودية الفقرة أ، ب)

٢. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الصادر عام ١٩٨١م.

٣. اتفاقية رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي الصادرة عام ٢٠٠٢بشأن منع ومكافحة الاتجار بالنساء.

٤. البروتوكول الخاص بحقوق المرأة في أفريقيا الصادر عام ٢٠٠٣م والملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الذي يوعز إلى الدول الأطراف باتخاذ التدابير المناسبة والفعالة "لمنع الاتجار بالمرأة والتنديد به ومعاقبة مرتكبيه وحماية النساء اللاتي يتعرضن لمخاطرة بصورة أكبر"(المادة ٤- ز).

٥. الميثاق العربي المنقّح لحقوق الإنسان الصادر عام ٢٠٠٤ عن جامعة الدول العربية.

٦. اتفاقية مجلس أوروبا الصادرة عام ٢٠٠٥م بشأن إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر، وتسعى هذه الاتفاقية إلى ضمان توفير أكبر قدر من الحماية والمساعدة لضحايا الاتجار، فإنها لا تمس بالحقوق والالتزامات المستمدة من صكوك دولية أخرى تكون، أو سوف تصبح الأطراف في هذه الاتفاقية أطرافاً فيها أيضاً، وتحتوي أحكاماً بشأن مسائل تحكمها هذه الاتفاقية (الفقرة ١ من المادة ٤٠).

وجرّمت ١٣٤ دولة في عام ٢٠١٢ بحسب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الاتجار في قوانينها الوطنية، طبقاً لعمومً التعريف الوارد في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال.

مصر ومواجهة الاتجار بالبشر:

وقد صدقت مصر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول الأمم المتحدة لمنع، وقمع، ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣ م، وذلك وفقاً للمادة ١٥١ من دستور عام ١٩٧١ – الذي كان معمولاً به وقت الانضمام للاتفاقية، والذي كان ينص على أن " تكون للمعاهدات الدولية قوة القانون بعد إبرامها والتصديق

عليها ونشرها وفقاً للأوضاع المقررة". وقد صدقت أيضاً عليه الكثير من الدول العربية مثل "الإمارات العربية المتحدة، وموريتانيا، والبحرين، وجيبوتي، والجزائر والعراق، والأردن، والكويت، ولبنان، وليبيا، والمغرب، وُعمان، وقطر، والسعودية، والسودان، وسوريا، وتونس ، واليمن".

واتخذت مصر كافة الخطوات اللازمة من أجل مكافحة الاتجار بالبشر، وذلك اقتناعاً منها بأن النساء والأطفال يمثلون الفئات الأكثر تضرراً من هذه التجارة، وأن الفقر والجهل وانعدام الفرص المتكافئة للتنمية كلها عوامل تجعل الأفراد أكثر عرضة للوقوع كضحايا للاتجار، واهتماماً منها بالقضية في إطار أنشطتها في المجال متعدد الأطراف وإسهامها بصورة إيجابية في صياغة المعايير الدولية للتصدي للقضايا الجديدة التي تواجه المجتمع الدولي ومنها الأشكال المتعددة للجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، ومن بينها الاتجار في البشر، إلى جانب السعي للتعامل الحاسم والفعال معها على المستوى الوطني... فاهتمت بإنشاء آلية تقييم ومتابعة حالات الاتجار في البشر، وذلك بإنشاء اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر عام٢٠٠٧ بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٨٤ لسنة ٢٠٠٧، وتم دمجها باللجنة الوطنية التنسيقية لمنع ومكافحة الهجرة غير الشرعية بموجب صدور القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ الخاص بمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتنفيذاً لنص القانون أعيد تشكيلها في ٢٣ يناير٢٠١٧ بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة٢٠١٧، وتتبع اللجنة رئاسة مجلس الوزراء، وتختص بالتنسيق على المستويين الوطني والدولي بين السياسات والخطط والبرامج الموضوعة لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر والهجرة غير الشرعية في إطار الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية الثنائية أو متعددة الأطراف النافذة في جمهورية مصر العربية، وتُعد اللجنة بمثابة آلية للمتابعة والتقييم، لتصوغ وتنفذ خطة العمل الوطني الرامية للمكافحة والقضاء على المشكلة عبر منهج ثلاثي وهو المنع والوقاية والملاحقة، فضلاً عن اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وإنشاء دوائر جنائية متخصصة للنظر في تلك الجرائم وتوفير مقر آمن للفتيات والنساء ضحايا الاتجار بالبشر، فبشاعة جرائم الاتجار بالبشر بوصفها ممارسة إجرامية تتنافى مع القيم الإنسانية المستقرة ولما تمثله من امتهان لكرامة الإنسان الذي كرمه الخالق وانتهاك لحقوقه الأساسية في الحياة والكرامة والأمن والحرية والمساواة، لذا يحتاج التعامل معها تكاتف الجهود على المستوى الوطني والدولي.

أ- سبل مناهضة الاتجار بالبشر في القانون المصري:

تُعد مصر من أوائل الدول العربية التي واجهت ظاهرة الاتجار بالبشر بإصدار القانون٦٤ لسنة ٢٠١٠م لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر ولائحته التنفيذية، فضلاً عن إصدارها القانون رقم ٥ لسنة٢٠١٠ بشأن تنظيم زرع الأعضاء البشرية ولائحته التنفيذية، وتعديل بعض أحكامه بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ٢٠١٧ و نشر بالجريدة الرسمية في ٢٢ يوليو ٢٠١٧، وذلك بغرض التصدي لجريمة الاتجار بالأعضاء البشرية باعتبارها أحد أنماط وصور الاتجار بالبشر، والذي نظم أيضاً عملية نقل وزراعة الأعضاء البشرية بشكل قانوني- ليغلق الأبواب أمام مافيا عصابات الجريمة المنظمة في التعامل مع البشر كسلع يتم تداولها بشكل يمتهن الكرامة الإنسانية ولا يتسق مع مبادئ حقوق الإنسان المتعارف عليها.

ومن جانب آخر تضمنت القوانين الوطنية المصرية عقوبات صارمة للجرائم المتعلقة بالأنماط المتعددة لجريمة الاتجار، حيث تبنى المشرع المصري منهجاً شاملاً لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر وذلك وفقاً لما دعا إليه بروتوكول باليرمو لمنع وقمع الاتجار بالأشخاص، ليصبح البنيان القانوني لهذه الجرائم مناسباً لمواجهة ومكافحة جرائم الاتجار بالبشر.

ب- الاتجار بالبشر في الدستور المصري:

شملت الوثيقة الدستورية الصادرة عام ٢٠١٤م القواعد العامة التي بمقتضاها تتصدى لجرائم الاتجار بالبشر، فقد حرصت على إسباغ حماية دستورية وجنائية فيما يتعلق بحظر وتجريم الاتجار بالبشر، ومن بين المواد التي تعرضت لهذا الموضوع نص المادة (٥١)، ونص المادة (٦١)، منه عن كيفية التبرع بالأعضاء البشرية لتواجه بذلك جريمة الاتجار بالأعضاء البشرية والتي تعد صورة من صور الاتجار بالبشر، ونص المادة (٦٣)، كما حظرت المادة (٨٩) " كل صور العبودية والاسترقاق والقهر والاستغلال القسري للإنسان، وتجارة الجنس، وغيرها من أشكال الاتجار في البشر، ويجرم القانون كل ذلك". كما حظرت المادة (٦٠) الاتجار بأعضاء الإنسان - كصورة من صور الاتجار بالبشر- حيث نصت على أنه:" لجسد الإنسان حرمة، والاعتداء عليه، أو تشويهه، أو التمثيل به، جريمة يعاقب عليها القانون. ويحظر الاتجار بأعضائه، ولا يجوز إجراء أية تجربة طبية، أو علمية عليه بغير رضاه الحر الموثق، ووفقاً للأسس المستقرة في مجال العلوم الطبية، على النحو الذي ينظمه القانون".

كما قررت المادة (٨٠) من الدستور حماية خاصة للطفل من الاستغلال الجنسي والتجاري – كصورتين للاتجار بالبشر – بقولها: " وتلتزم الدولة برعاية الطفل وحمايته من جميع أشكال العنف والإساءة وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والتجاري".

الاتفاقيات والمواثيق الدولية وثيقة الصلة بجرائم الاتجار بالبشر التي انضمت وصدقت عليها مصر:

فإدراكاً من الدولة المصرية لخطورة جريمة الاتجار بالبشر وتداعياتها، فقد عملت على بناء منظومة شاملة لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا من تداعياتها الخطيرة، وفى هذا الإطار صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣ بشأن الموافقة على انضمام مصر لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، كما صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الموافقة على الانضمام للبروتوكول الإضافي المكمل للاتفاقية والخاص بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. ووفقاً للمادة ١٥١ من دستور عام ١٩٧١م – الذي كان معمولاً به وقت الانضمام للاتفاقية والبروتوكول – تكون للمعاهدات الدولية قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها ونشرها وفقاً للأوضاع المقررة.

كما أكد دستور ٢٠١٤ على أن الدولة تلتزم بكافة المواثيق والمعاهدات الدولية التي صدقت عليها في مجال مكافحة جريمة الاتجار بالبشر باعتبارها في مصاف التشريعات الملزمة وفقاً للمادة ٩٣ من الدستور المصري. وشاركت مصر المجتمع الدولي في جهوده لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر فقد قامت بالتصديق والانضمام إلى العديد من الاتفاقيات والمواثيق والصكوك والبروتوكولات الدولية المشتملة على أحكام وتدابير ذات صلة بمكافحة استغلال الأشخاص وبخاصة النساء والأطفال وقد أصبحت تلك الاتفاقيات الدولية جزءاً من القوانين الوطنية المطبقة في مصر وتلتزم السلطات المعنية – قانوناً – في الدولة بتطبيق وإنفاذ الأحكام الواردة فيها.

التوصيات:

-معالجة القصور التشريعي، واستيعاب هذه الفئة إما في قانون العمل العام وإما في قانون خاص بهم يراعى خصوصية أوضاعهم.

-النص في القانون على آليات الحماية والتأمين الاجتماعية والتي تشمل التأمين على الحياة ، والتأمين الصحي، والتأمين من الحوادث ، ومعاشات التقاعد ونظام التأمين من البطالة.

-تضمين نصوص القانون ما ينظم الأجور، وساعات العمل والإجازات بأسلوب يسمح بالحصول على هذه الحقوق في إطار من المرونة التي تراعى مصالح جميع الأطراف، وطبيعة المهمة التي يكلف العامل بأدائها.

-وضع نموذج عقد يتم إبرامه بين العامل أو من يمثله وبين صاحب العمل، ويتم توثيقه حتى تصبح له صفة رسمية.

-تدبير آليات للحماية عند التعرض للمخاطر تتمثل في دور للإيواء مجهزة ومعدة بالكوادر البشرية المؤهلة لتقديم هذه النوعية من الرعاية، وخطوط ساخنة لتلبية الحاجات المستعجلة، أو لتقديم المشورة والتوجيه المناسب.

-توعية العاملات في المنازل بحقوقهن وواجباتهن، وحثهن على المطالبة بوجود تنظيم يدافع عن حقوقهن والذى يتمثل في وجود نقابة لهن، وأنظمة تأمين ومعاشات .

-استثارة الوعى المجتمعي، وإدارة المناقشات الواعية التي تتناول قضايا العمالة المنزلية سواء كان ذلك عن طريق الإعلام أو عن طريق مؤسسات المجتمع المدني، وإزاحة الصمت عن الكثير من جوانب هذا الموضوع.
-يمكن للمجتمع المدني أن يقوم بالدور الأكبر في هذه الآليات التي توفر الحماية لهذه الفئة من العاملات، فتكون هي المسئولة عن الخطوط الساخنة، ودور الإيواء، واستقبال الشكاوى، وربما تكون أصلح الجهات للقيام بتدريب وتطوير مهارات العاملات في المنازل على مجالات العمل المختلفة.

الخاتمة

من أبرز صور العلاقات القائمة على اللاتكافؤ، والتي قد تفضي إلى ارتكاب العديد من الانتهاكات، مجال الخدمة المنزلية. حيث يشكلون اليوم نسبة كبيرة من القوى العاملة، لاسيما في البلدان النامية وعددهم في تزايد مستمر حتى في العالم الصناعي. وبالرغم من الطلب المتزايد في استخدام عمال المنازل إلا أن تلك الفئة لا تزال محرومة من مجموعة من الحقوق الأساسية، ومنها الحقوق العمالية، الأمر الذي نجم عنه المناداة إلى سن تشريع خاص يرعى معه حماية حقوق عمال المنازل طالما أن قانون العمل وأحكامه لا تطبق عليهم وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها عدم وجود تقديرات أو إحصاءات رسمية يمكن الارتكاب إليها لمعرفة حجم العمالة المنزلية في مصر، و تعرض العديد من عاملات خدمة المنازل لأنواع متباينة من الانتهاكات المادية والمعنوية ، كما أن الفقر وسوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السبب الرئيس وراء إنخراط النساء في الخدمة المنزلية ، و استبعاد العمالة المنزلية من قانون العمل ، وعدم وجود مظلة اجتماعية وصحية وحماية قانونية لهم .

الإتحاد المصري لحقوق الإنسان والتنمية